

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يتلى في حجري وانا حائض فيقرأ القرآن رواه البخاري ومسلم  
 وفي رواية ورادة في حجري وجاء عن عائشة رضي الله  
 عنها ايضا قالت اتى لافرا حزبي وانا مفتحة على السرير  
**فصل** وينبغي ان يكون الموضوع الذي يذكر الله فيه خا  
 ليا نظيفا فانه اعظم في الاحترام الذكر والمدكور ولهذا  
 منح الذكر في المسجد للمساجد وللواضع الشريفه وجاء عن  
 الامام الجليل ابي ميسرة رضي الله عنه قال لا يذكر الله  
 تعالى الا في مكان طيب وينبغي ايضا ان يكون فيه نظيفا  
 فان كان فيه تغبر ازاله بالتوالي فان كان فيه نجاسة ان  
 لها بالغسل بالماء ولو ذكر ولم يغسلها فهو مكروه ولا  
 يبرم ولو قل نظر من قرأ القرآن وفيه نجس كره وفي حريمه  
 وجهان لا صحابنا اصحهما الا حرم **فصل** اعلم ان الذكر  
 محبوب في جميع الاحوال الذي احوال ورد في الشرع با  
 مستثنائها نذكر منها هنا طرفا الى اشارة الى مساواة  
 ما بينا في ابوابه ان شاء الله تعالى فمن ذلك انه يكره الذكر  
 حالت الجلوس على قضاء الحاجة وفي حالت الجوع وفي حالت

للخطبة

وفي حالت الخطبة لمن يسمع صوت الخطيب وفي القيام والصلوة  
 بل يشغل القراءة وفي حالت التعاس ولا يكره في الطريق ولا  
 في الحمام والله اعلم **فصل** المراد من الذكر حضور القلب  
 فينبغي ان يكون هو مقصود الذكر فيحصر على تخصيصه  
 ويتدبر ما يذكره ويتعقل معناه والتدبر هو الذكر  
 مقصود مطلوب كما هو مطلوب في القراءة لا شتر كها في  
 المعنى المقصود ولهذا المعنى كان الذمب الصحيح المختار  
 استحباب مذكر قوله لا اله الا الله لما فيه من التدبر  
 واقرار السلف وايمة الخلف في هذا مشهورة والله اعلم  
**فصل** ينبغي لمن كان له وظيفة من الذكر في وقت من  
 من الليل ونهار او عقيب الصلوات او حالت من الاحوال  
 ففانته ان يتدبر كها ويأتي بها اذا تمكنت منها ولا يهملها  
 فانه اذا اعتاد للملازمة عليها لم يعرضها للتفويت  
 واذا تساهل في قضاها سهل عليه تضيقها في وقتها  
 وقد ثبت في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله  
 عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام  
 عن حزبه او عن شيء منه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة